

(ب) يكون التعيين في الدرجتين التاسعة والعاشرة في الكادرات الكتابي والفنى المتوسط بنسبة ٥٠٪ على الأكثر من بين عمال القناة ويشترط لتعيينهم في هذه الدرجات أن يكونوا أقدم في الدرجة السابقة من مستخدمى الحكومة وعماها المرشحين لها . وعند التساوى في الأقدمية تقسم الدرجات مناصفة بين الفريقين بحسب تخصص أحدهما لعامل من القناة والثانية لعامل أو مستخدم .

وإذا كان جدد الوظائف الحالية في الدرجة التاسعة أكثر من عدد المرشحين من عمال ومستخدمى الحكومة يكون التعيين أولاً لأؤهلين من عمال القناة ثم لغيرهم .

ويتعين عمال القناة بالوزارات جميعها وحدة بذاتها في حكم هذا القانون ويعين منهن في الوظائف الحالية بالوزارات على الوجه المبين به .

ولوزير الشئون الاجتماعية والعمل إصدار القرارات الازمة لتحديد أقدمية عمال القناة فيما بينهم وسائر القرارات الأخرى الازمة لتنفيذ هذا القانون .

ويقع باطلًا كل قرار بتعيين موظف من غير عمال القناة المذكورين في النسبة المخصصة لهؤلاء العمال .

وتحبس الوزراء إنتهاء هذا التخصيص بقرار منه .

مادة ٣ — استثناء من أحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة يعين من تثبت لياقه الطيبة من العمال المؤهلين من ذكرها في المساددة السابقة كل منهم بالدرجة التي يحيى مؤهله ترشيحه لها وفقاً لأحكام المرسوم الصادر في ٦ من أغسطس سنة ١٩٥٣ ويمنع كل منهم مرتبًا يوازي الأجر الشهري الذي يصرف له بالتطبيق لأحكام كادر عمال القناة ولو جاوز بداية الدرجة فإن كان يمتحن أجرًا يومياً حدد مرتبه في الدرجة على أساس أجره اليومي المذكور مضروباً في ٢٥ يوماً دونتجاوزه بداية الدرجة .

فإذا كان المرتب في الحالتين طبقاً للوجه المبين فيما سبق أقل من بداية الدرجة فلا يمتحن إلا المرتب .

مادة ٤ — تعيين شروط الياقة الطيبة لمن ذكرها في المادتين السابقتين بقرار من مجلس الوزراء .

مادة ٥ — مع مراعاة أحكام المواد السابقة تسرى على من ذكرها من عمال القناة بعد تعيينهم على درجات طبقاً لأحكام المادة ٢ باق أحكام القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بما يبارهم معينين لأول مرة، وبخض تاريف التعيين في الدرجة أساساً لتحديد الأقدمية ، وفترة العلاوة ، والإجازات .

مادة ٦ — يظل تخصيص الوظائف على الوجه المبين في المادة ٢ فائماً حتى ولو تم تعيين جميع من في الوزارة أو المصانع من عمال القناة . ويشغل باق الوظائف المخصصة المتساوية بين لا يتيسر تعيينهم من عمال القناة في الوزارات والمصالح الأخرى .

قانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٥٥

بشأن تعيين عمال القناة على درجات الميزانية

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؟

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفي الدولة والقوانين المعدلة له ؟

وعلى المرسوم الصادر في ٦ أغسطس سنة ١٩٥٣ ؟

وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٤٤ و٢٨ ديسمبر سنة ١٩٤٤ وما تلاها من قرارات خاصة بكادر العمال ؟

وعلى قراري المجلس الصادرين في ١٨ نوفمبر سنة ١٩٥١ و٢ ديسمبر سنة ١٩٥١ بشأن تعيين عمال القناة وتقدير أجورهم ؟

وعلى ما أرتأاه مجلس الدولة ؟


وببناء على ما عرضه وزير الشئون الاجتماعية والعمل والمالية والاقتصاد ؟

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ — يقصد بهما القناة في تطبيق أحكام هذا القانون العمال الذين تركوا خدمة السلطات البريطانية بقاعدة القناة واتجهوا بخدمة الحكومة المصرية ويخصم بأجورهم حالياً على القسم (٢٥ من ميزانية الدولة) — "تكليف العمال الذين تركوا خدمة الجيش البريطاني" .

مادة ٢ — تخصيص الوظائف الآتية الحالية والتي تخلو بالكادرات الكتابي والفنى المتوسط لتعيين عمال القناة المؤهلين وذلك على الوجه الآتى :

(١) يكون التعيين في تدرجات التاسعة من بين العمال الحكوميين والمستخدمين خارج الهيئة وعمال القناة وغيرهم الحاصلين على الشهادة الابتدائية على الأقل ويكون التعيين حسب أقدمية الحصول على تلك الشهادة . ويكون للحاصلين على مؤهل أعلى الأسبقية في التعيين . وعند التساوى في هذا المؤهل يفضل دائماً الأقدم في الحصول عليه .



قانون رقم ٥٧٠ لسنة ١٩٥٥

باللائحة الأساسية لكلية دار العلوم بجامعة القاهرة

باسم الأمة
مجلس الوزراء

بعد الإعلان عن الدستور الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
واعلـى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية :

وعلم القانون رقم ٥٠٨ لسنة ١٩٥٤ بإعادة تنظيم الجامعات المصرية
والقوانين المعدلة له :

وعلم القانون رقم ٩١ لسنة ١٩٤٨ بوضع اللائحة الأساسية لكلية دار
العلوم في جامعة القاهرة :

وعلم ما أرته مجلس الدولة :

وبناء على ما عرضه وزير التربية والتعليم :

أصدر القانون الآتي :

الدرجات العلمية

مادة ١ - تمنع جامعة القاهرة بناء على طلب كلية دار العلوم الدرجات
المسمى الآتية :

(١) درجة ليسانس في اللغة العربية والعلوم الإسلامية .

(٢) درجة ليسانس مترازنة في اللغة العربية والعلوم الإسلامية .

(٣) درجة الماجستير في اللغة العربية أو في العلوم الإسلامية .

(٤) درجة دكتور في اللغة العربية أو في العلوم الإسلامية .

درجة ليسانس في اللغة العربية والعلوم الإسلامية

مادة ٢ - مدة الدراسة للحصول على درجة ليسانس في اللغة العربية
والعلوم الإسلامية أربع سنوات .

مادة ٣ - المواد التي تدرس للحصول على درجة ليسانس في اللغة العربية
والعلوم الإسلامية هي الآتية :

(١) في اللغة العربية : التحرر والصرف والعرض ، علم اللغة ، فقه
اللغة ، البلاغة ، النقد الأدبي ، النصوص الأدبية ، التربية .

مادة ٧ - تخطر لجنة تنظيم عمال القناة وديوان الموظفين أولاً بأول
بعد من يتم تعينهم من عمال القناة على الوظيفة المبين بها هذا القانون وعدد
الدرجات الحالية والتي تخول بالنسبة المخصصة لتعيين هؤلاء العمال وفقاً لما ذكر
في القانون .

ويجب شغل جميع الدرجات الحالية بكل ميزانية والمحصصة لعمال القناة
طبقاً لهذا القانون وذلك في ميعاد أقصاه نهاية السنة المالية . ويستمر ذلك
إلى أن يتم استبعادهم جميعاً .

مادة ٨ - اعتباراً من تاريخ العمل بهذا القانون لا يجوز تعيين أو إعادة
تعيين أي عامل من عمال القناة على الاعتماد المخصص لهذا الفرض في ميزانية
الدولة .

مادة ٩ - تنظم بقرار خاص من مجلس الوزراء القواعد الخاصة بتعيين
غير المؤهلين من عمال القناة على درجات الميزانية .

مادة ١٠ - على الوزراء كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون - ويحمل به
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر بديوان الرياستة في ٨ دیجن الثاني سنة ١٣٧٥ (٢٢ نوفمبر ١٩٥٥)

رئيس مجلس الوزراء

حال عبد الناصر حسين ، بيكاشي (أ.ح.)

وزير الصحة العمومية نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المواصلات
نور الدين طواف (فائد جناح) حال سالم

وزير الأوقاف (بالنيابة) فتحي رضوان

احمد حسني

وزير الزراعة (بالنيابة) احمد عبد الشهابي محمد فوزي فتحي رضوان

وزير الشئون البلدية والقروية

(فائد جناح) عبد الطيف محمود المختار

وزير الداخلية زكريا محبي الدين ، بيكاشي (أ.ح.)

وزير الشئون الاجتماعية والعمل احمد عبد الشهابي

حسين الشافعى ، بيكاشي (أ.ح.) كمال الدين حسين ، صاحب (أ.ح.)

وزير الدولة لشئون رئاسة الجمهورية ولشئون الاتصال

(فائد جناح) حسن ابراهيم

وزير الدولة (فائد جناح) ابور العزيز عبد الحكيم عاصم ، اواد (أ.ح.) حنفى عبد الملك

وزير التجارة والصناعة محمد أبو نصیر

محمد أبو نصیر